

Distr.: Limited
7 December 2004
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والخمسون

البند ٣٩ (أ) من جدول الأعمال

تعزيز تنسيق ما تقدمه الأمم المتحدة من
مساعدة إنسانية ومن مساعدة غوثية في
حالات الكوارث، بما في ذلك المساعدة
الاقتصادية الخاصة: تعزيز تنسيق
المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم
المتحدة في حالات الطوارئ

إثيوبيا، أرمينيا، أوغندا، إيطاليا، بلجيكا، بوركينا فاسو، تونس، الجزائر، جنوب
أفريقيا، الرأس الأخضر، رواندا، زامبيا، الصومال، الصين، غانا، كينيا، مصر، ملاوي،
موزامبيق، نيجيريا، هولندا، اليابان: مشروع قرار

تقديم المساعدة إلى الناجين من أعمال الإبادة الجماعية التي وقعت في رواندا
عام ١٩٩٤، لا سيما منهم اليتامى والأرامل وضحايا العنف الجنسي

إن الجمعية العامة،

إذ تسترشد بميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان^(١)،

وإذ تشير إلى النتائج والتوصيات التي توصل إليها التحقيق المستقل الذي أُذِنَ به
الأمين العام، بموافقة مجلس الأمن، في الإجراءات التي اتخذتها الأمم المتحدة خلال أعمال
الإبادة الجماعية التي وقعت في رواندا عام ١٩٩٤^(٢).

(١) القرار ٢١٧ ألف (د - ٣).

(٢) انظر S/1999/1257.

وإذ تشير أيضا إلى التقرير المتضمن للنتائج والتوصيات التي توصل إليها الفريق الدولي للشخصيات البارزة الذي شكّله منظمة الوحدة الأفريقية السابقة للتحقيق في أعمال الإبادة الجماعية التي وقعت في رواندا وفي الأحداث المحيطة بذلك، والمعنون "جريمة الإبادة الجماعية التي كان يمكن درؤها"،

وإذ تشير كذلك إلى قرارها ٢٣٤/٥٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، الذي أعلنت فيه يوم ٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٤ يوما دوليا للتفكير في أعمال الإبادة الجماعية التي وقعت في رواندا عام ١٩٩٤،

وإذ تنوّه بالمقرر EX.CL/Dec.154(V) بشأن تقرير الرئيس عن إحياء الذكرى السنوية العاشرة لأعمال الإبادة الجماعية التي وقعت في رواندا، وهو المقرر الذي اتخذته المجلس التنفيذي للوحدة الأفريقية في دورته العادية الخامسة المعقودة في أديس أبابا في الفترة الممتدة من ٣٠ حزيران/يونيه إلى ٣ تموز/يوليه ٢٠٠٤؛

وإذ تدرك الصعوبات الجمة التي يواجهها أولئك الذين نجوا من أعمال الإبادة الجماعية التي وقعت في رواندا عام ١٩٩٤، لا سيما منهم اليتامى والأرامل وضحايا العنف الجنسي، الذين أصبحوا أشد فقرا وضعفا جراء أعمال الإبادة، وخاصة الأعداد الكبيرة من ضحايا العنف الجنسي الذين أصيبوا بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، وحدث منذ ذلك الحين أن ماتوا أو بلغت إصابتهم بالإيدز مرحلة خطيرة،

وإذ هي على اقتناع شديد بضرورة أن يستعيد الناجون من أعمال الإبادة الجماعية التي وقعت في رواندا عام ١٩٩٤ كرامتهم، وهو ما سيساعد على تعزيز المصالحة ولألم الجراح في رواندا،

وإذ تشيد بالجهود الهائلة التي تبذلها رواندا حكومة وشعبا هي ومنظمات المجتمع المدني، فضلا عن الجهود الدولية، لتقديم الدعم من أجل أن يستعيد الناجون كرامتهم، بما في ذلك تخصيص حكومة رواندا نسبة ٥ في المائة من الميزانية الوطنية كل سنة لدعم أولئك الذين نجوا من أعمال الإبادة الجماعية،

١ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يشجع وكالات منظومة الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها ذات الصلة على مواصلة العمل مع حكومة رواندا في وضع وتنفيذ برامج تهدف إلى دعم الفئات المستضعفة التي لا تزال تعاني من آثار أعمال الإبادة الجماعية لعام ١٩٩٤، بالعمل على التخفيف من وطأة الفقر والمرض والآلام، وتشجيع التنمية في رواندا؛

- ٢ - تدعو وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها إلى مواصلة وضع هذه البرامج وتنفيذها، بالاستفادة من الموارد المتاحة، وبالتشجيع على حشد المزيد من التبرعات؛
- ٣ - تدعو أيضا وكالات منظومة الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها إلى كفالة أن تقدم المساعدة في المجالات المحددة التي بينتها حكومة رواندا بوصفها ذات أولوية، وخاصة تعليم اليتامى وتقديم الرعاية الطبية والعلاج الطبي لضحايا العنف الجنسي، بمن فيهم ضحايا الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية، وتقديم المشورة لضحايا الصدمات والأمراض النفسية، وتنفيذ برامج للتدريب على المهارات ولتقديم قروض صغيرة تهدف إلى تعزيز الاعتماد على الذات والتخفيف من وطأة الفقر؛
- ٤ - تشجع جميع الدول الأعضاء على أن تنظر بجدية في إمكانية تنفيذ التوصيات الواردة في التقرير المتعلق بالتحقيق المستقل في الإجراءات التي اتخذتها الأمم المتحدة خلال أعمال الإبادة الجماعية التي وقعت في رواندا عام ١٩٩٤^(٢)، وتشجع أيضا جميع الدول الأعضاء على تقديم المساعدة للناجين من أعمال الإبادة الجماعية وغيرهم من الفئات المستضعفة في رواندا، دعما لهذا القرار؛
- ٥ - تعرب عن تقديرها لما قدم من مساعدة إنمائية ودعم إنمائي لصالح أنشطة الإعمار وإعادة التأهيل في رواندا بعد أعمال الإبادة الجماعية لعام ١٩٩٤، وتهيب بالدول الأعضاء أن تواصل دعم التنمية في رواندا، من خلال حملة وسائل منها تنفيذ برامج في إطار استراتيجية الحد من الفقر؛
- ٦ - تطلب إلى الأمين العام، في ضوء الحالة الحرجة للناجين من أعمال الإبادة الجماعية لعام ١٩٩٤ في رواندا، لا سيما الأطفال والأرامل وضحايا العنف الجنسي، أن يتخذ جميع التدابير الضرورية والعملية لتنفيذ هذا القرار، وأن يقدم تقريرا بذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الستين.